

# سياسة مناهضة كافة أشكال العنف والتمييز

بمؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام



# مقدمة

تهدف مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مصر، من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى، متخذة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية والدستور المصري مرجعية لها، وكذلك بعض توصيات المناقشات التي نظمتها المؤسسة والإطلاع على عدد كبير من اللوائح التنظيمية الصادرة عن المؤسسات الحقوقية المعنية، إضافة إلى الكتب والدراسات.

من هذا المنطلق تلتزم مؤسسة "المرصد المصري للصحافة والإعلام" بتوفير بيئة آمنة لجميع العاملين/ات والمشتبكين/ات معها، يحظى فيها الجميع بالتقدير والاحترام والمساواة في الحقوق والواجبات.

ونظرًا لخطورة جرائم العنف والتمييز، وتداعياتها السلبية على الأفراد وعلى بيئة العمل ككل، تم إفراد مساحة مستقلة للتعامل مع تلك الجرائم عبر اعتماد سياسة مناهضة كافة أشكال التمييز والعنف داخل المؤسسة.

## نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على نطاقين أحدهما شخصي، والثاني مكاني، وهما كالآتي:

### 1 - تطبق هذه السياسة على:

جميع الأعضاء والعضوات والموظفين/ات والمتدربين/ات داخل المؤسسة وأي أشخاص يتعاملون مع المؤسسة بشكل دائم أو مؤقت (متدربين/ات أو متطوعين/ات أو عاملين/ات أو زائرين/ات ... إلخ).

### 2 - تطبق هذه السياسة مكانيًا دون مراعاة الاعتبار الشخصي على:

- المقر الدائم للمؤسسة وفروعها.
- المساحات المؤقتة التي تستأجرها المؤسسة لتنفيذ فعالياتها المختلفة.
- المساحات المؤقتة التي تشارك المؤسسة في تنظيم فعاليات بها.

# التعريفات



## التمييز<sup>1</sup>

هو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النوع أو النسب أو الأصل القومي أو الإثنية أو الهوية الجندرية أو الميول الجنسية أو الطبقة الاجتماعية، أو غير ذلك من الهويات، ويستهدف أو يستتبع تعطيل الاعتراف بالحقوق والحريات الأساسية للأفراد الممارس ضدهم/ن التمييز، ويؤثر على تمتعهم/ن بالمساواة وتكافؤ الفرص.

وممارسة فعل التمييز من شأنه إقصاء وتهميش الأشخاص ومعاملتهم بصورة دونية أو التحقير منهم\ن والتقليل من شأنهم\ن على أساس الهوية.

ويمكن التمييز أن يتم بشكل مؤسسي عن طريق وضع شروط وقوانين يتم تطبيقها على فئة أو مجموعة معينة دون أخرى، أو فرد معين دون غيره للحرمان من الفرص والحقوق<sup>2</sup>، ويمكن أن يتم عن طريق الأفراد بأساليب مختلفة كالسب (الشتم) والتهديد والإيذاء والسلوك العنيف / العدائي والتحقير أو المعاملة الدونية والسخرية، إلخ.

## العنف

هو سلوك فردي أو جماعي تستخدم من خلاله القوة أو السلطة الفعلية أو الوهمية بهدف الإيذاء أو التخويف/الترهيب، أو فرض القوة أو الإجبار للانصياع لأوامر أو رغبات بعينها، على سبيل المثال وليس الحصر. ومن أشكال العنف ذات الصلة بمكان العمل، نجد العنف الجسدي أو البدني والعنف الجنسي والعنف العاطفي\النفسي، والعنف اللفظي، إلخ..تجرم السياسة مثل هذه السلوكيات حيث أنها تؤثر على سلامة الأفراد وتنتهك حقوق/ن.

## العنف الجسدي

هو أي عمل أو سلوك يقصد به إلحاق الأذى أو الألم أو أي نوع من أنواع المعاناة بشخص آخر، عن طريق الأذى البدني أو التهديد به.

**ومن أشكال العنف الجسدي:** كل مساس بأي جزء من الجسم عن طريق الضغط عليه مباشرة أو بواسطة أي آلة، سواء ترك ذلك أثراً أم لم يترك، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الصفع والركل واستخدام الآلات الحادة أو العصا، إلخ ذلك، هذا بجانب أشكال أخرى كاللكم، وسحب الشعر، والخنق،

1-التعريف قائم على:الاتفاقية الدولية لمناهضة كافة أشكال التمييز العنصري

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-convention-elimination-all-forms-racial>

وتعريف التمييز العنصري

[https://mawdoo3.com/%D%9AA%D%9B%D%9B19D%9%A%D%9%1\\_%D%9A%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B19D%9](https://mawdoo3.com/%D%9AA%D%9B%D%9B19D%9%A%D%9%1_%D%9A%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B%D%9%9%D%9B19D%9)

2-ولا يشمل ذلك التمييز الإيجابي

والحبس، التقييد أو الربط، وإلقاء الأشياء على الأشخاص، واستخدام الأدوات التي تترك ندوبًا وأي محاولة لارتكاب أي من هذه الأفعال.

## العنف اللفظي

أي إيذاء للأخر بالألفاظ والكلمات، بشكل مباشر، أو غير مباشر مثل السب أو الإهانة أو التهديد، أو استخدام الألفاظ أو الكلمات النابية في بيئة العمل.

## التهديد

هو شكل من أشكال العنف، وهو ذلك الفعل أو القول الذي يراد من خلاله التخويف والترجيع والتوعد أو الإذمار بسوء أو ضغط معنوي، مثل أن يندرس شخص شخصاً آخر، أو يعلن عن شر لإيقاع خطر شخصي عليه أو يؤثر على عمله.

## العنف الجنسي

هو أي فعل غير مرغوب فيه ويحمل طابعاً جنسياً، سواء كان بالفعل أو القول أو النظر أو الإيحاء، وسواء كان فردياً أو جماعياً.

ومن أشكال العنف الجنسي:

## التحرش الجنسي

هو أي صيغة من الكلمات غير مرغوب بها و/أو الأفعال ذات الطابع الجنسي والتي تنتهك جسد أو خصوصية أو مشاعر شخص ما وتجعله يشعر بعدم الارتياح، أو التهديد، أو عدم الأمان، أو الخوف، أو عدم الاحترام، أو الترويع، أو الإهانة، أو الإساءة، أو الترهيب، أو الانتهاك.

ويمكن للتحرش الجنسي أن يأخذ أشكالاً مختلفة وقد يتضمن شكلاً واحداً أو أكثر في وقت واحد:

النظر المتفحص: التحديق أو النظر بشكل غير لائق إلى جسم شخص ما، أجزاء من جسمه و/أو عينيه

التعبيرات الوجهية: عمل أي نوع من التعبيرات الوجهية التي تحمل اقتراحاً ذو نوايا جنسية (مثل اللحس، الغمز، فتح الفم)

النداءات (البسيسة): التصفير، الصراخ، الهمس، وأي نوع من الأصوات ذات الإيحاءات الجنسية عينيه

التعليقات: إبداء ملاحظات جنسية عن جسد أحدهم/ن، ملبسه أو طريقة مشيه/تصرفه/عمله/، إلقاء النكات أو الحكايات الجنسية، أو طرح اقتراحات جنسية أو مسيئة

الملاحقة أو التتبع: تتبع شخص ما، سواء بالقرب منه أو من على مسافة، مشيًا أو باستخدام سيارة، بشكل متكرر أو لمرة واحدة، أو الانتظار خارج مكان عمل/منزل/سيارة أحدهم/ن

الدعوة لممارسة الجنس: طلب ممارسة الجنس، وصف الممارسات الجنسية أو التخيلات الجنسية، طلب رقم الهاتف، توجيه دعوات لتناول العشاء أو اقتراحات أخرى قد تحمل طابعًا جنسيًا بشكل ضمني أو علني

الاهتمام غير المرغوب به: التدخل في عمل أو شؤون شخص ما من خلال السعي للاتصال غير مرحب به، الإلحاح في طلب التعارف والاختلاط، أو طرح مطالب جنسية مقابل أداء أعمال أو غير ذلك من الفوائد والخدمات، وتقديم الهدايا بمصاحبة إحياءات جنسية، أو الإصرار على المشي مع الشخص أو إيصاله بالسيارة إلى منزله أو عمله على الرغم من رفضه

الصور الجنسية: عرض صور جنسية سواء عبر الإنترنت أو بشكل فعلي

التحرش عبر الإنترنت: القيام بإرسال التعليقات، الرسائل و/أو الصور والفيديوهات غير المرغوبة أو المسيئة أو غير لائقة عبر الإيميل، الرسائل الفورية، وسائل التواصل الاجتماعي، المنتديات، المدونات أو مواقع الحوار عبر الإنترنت

المكالمات الهاتفية: عمل مكالمات هاتفية أو إرسال رسائل نصية تحمل اقتراحات أو تهديدات جنسية

اللمس: اللمس، التحسس، النغز، الحك، الاقتراب بشكل كبير، الإمساك، الشد وأي نوع من الإشارات الجنسية غير المرغوب بها تجاه شخص ما

التعري: إظهار أجزاء حميمة أمام شخص ما أو الاستمراء أمامه أو في وجود شخص ما دون رغبته

التهديد والترهيب: التهديد بأي نوع من أنواع التحرش الجنسي أو الاعتداء الجنسي بما فيه التهديد بالاعتصاب

التحرش الجنسي الجماعي: تحرش جنسي (شامل الأشكال السالف ذكرها) يرتكبها مجموعة كبيرة من الأشخاص تجاه فرد أو عدة أفراد

الاعتداء الجنسي: القيام بأفعال جنسية تجاه شخص ما بالإكراه و/أو بالإجبار مثل التقبيل القسري والتعري

**الاغتصاب:** استخدام أجزاء الجسم أو غيرها من الأشياء والأدوات لاختراق الفم، أو اختراق الشرج، أو المهبل بالإكراه و/أو الإجبار

**الاعتداءات الجماعية:** التحرش أو الاعتداء الجنسي (بما فيه الاغتصاب) الذي ترتكبه مجموعات كبيرة من الناس ضد أشخاص منفردين أو مجتمعين

## الابتزاز

هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إن لم يقيم الشخص المهدد بالاستجابة إلى طلبات القائم بفعل الابتزاز، وله أشكال مختلفة:

## الابتزاز الجنسي

هو التهديد بأي معلومات جنسية عن الشخص من أجل الحصول على خدمات جنسية أو أي خدمات أخرى. ويتقاطع الابتزاز الجنسي مع جميع أشكال الابتزاز الأخرى المعرفة أدناه، حيث أن جميع أشكال الابتزاز يمكن أن تمارس من أجل الحصول على منفعة جنسية.

## الابتزاز العاطفي

هو أحد أشكال التلاعب النفسي الذي من شأنه تحقيق سيطرة عاطفية أو نفسية على الآخرين، عن طريق موقف أو كلام، بغرض تنمية الشعور بالذنب أو الخطأ لدى الممارس عليهم فعل الابتزاز من أجل تلبية طلبات القائم بفعل الابتزاز (سواء كانت جنسية أم لا).

## الابتزاز المادي

يحمل هذا النوع من الابتزاز شقين؛ إما أن يقوم الممارس لفعل الابتزاز بطلب المال من الممارس عليه/الفعل لتجنب فعل الضرر. أو أن يقوم الممارس للفعل الابتزاز باستخدام المال كأداة ضغط لقيام الممارس عليه/الفعل بتلبية الطلب نظير احتياجه/المال (سواء كان طلب جنسي أم لا).

## الابتزاز الإلكتروني

هي عملية تهريب آخرين/ أخريات بفضح أو نشر صور أو معلوماتهم شخصية عنه/ا أو استخدام صور ضوئية (screenshots) لمحادثات أو تعليقات أو كتابات أو مواد فيلمية أو تسريب معلومات سرية، واستخدامها أو مشاركتها مع آخرين (لأغراض جنسية أم لا).

هو تصريح شفهي أو مكتوب أو مطبوع يقصد به إيذاء سمعة شخص ما، أو جرح كرامته/ها أو التقليل من شأنه/ا باستخدام الصور والإشارات أو بث الأخبار أو أسرار خاصة بالأشخاص أو معلومات متعلقة بهويتهم أو أفعالهم أو علاقاتهم/ن الشخصية والجنسية. ويمكن أن يكون المذيع والتلفاز وبرامج الدردشة ومواقع التواصل الاجتماعي من وسائل نقل هذه الأشياء المسيئة للسمعة.

وهناك ما يسمى بالتجريح أو التصريح الشفهي، وهو يشبه التشهير، غير أنه يتضمن كلمات ملفوظة تسيء إلى سمعة الشخص.

## التمر

هو سلوك وفعل عدائي غير مرغوب فيه يحدث عندما يقوم فرد أو مجموعة ذات قوة حقيقية بإلحاق الأذى لفرد أو مجموعة عن قصد، بينما يشعر الطرف الذي تعرض لأذى بالعجز عن الرد أو المواجهة، وغالبًا ما يحدث هذا الفعل بشكل متكرر ولا يشترط التكرار أن يكون مرتكب الفعل نفس الشخص.

ويرتكب التمر في أماكن عديدة من بينها أماكن العمل وعلى الفضاء الإلكتروني وأي أماكن أو تجمعات تسمح بوجود تفاعلات تحتوي على علاقات قوى بها نوع من الاستمرارية. وتتنوع أنواع التمر كالتالي:

**أساليب اجتماعية (أساليب الحرمان الاجتماعي):** الإقصاء من المجموعات ونشر الشائعات والتشهير والابتزاز.

**أساليب لفظية:** تحرشات لفظية وتحرش جنسي لفظي، وتهديدات وسب وأسماء مستعارة مهينة، وتعليقات مهينة.

**أساليب جسدية:** تحرشات جسدية عادية أو جنسية، والبصق والاعتداء على المساحة الشخصية، وسرقة المتعلقات الشخصية أو إتلافها، والضرب.

## السلوك العدائي / العدوانية

فعل هجومي مزعج، أو سلوك غير مرغوب فيه من شأنه الدلالة على الكراهية أو الغضب أو السخرية أو التهمك من الآخرين، وينتج عنه أذى فرد آخر أو مجموعة من الأفراد، (مثل الصياح، أو الهجوم أو خبط الباب.. أو الخبط على المكتب..).



هو نوع من التأثير الاجتماعي الذي يهدف إلى تغيير نظرة أو سلوك الآخرين من خلال تكتيكات مسيئة أو خادعة أو خفية، تضع اهتمامات الشخص المتحكم كأولوية، وغالبًا على حساب الآخرين. يمكن اعتبار مثل هذه الأساليب استغلالية، أو مسيئة، أو ملتوية، أو خادعة.

## استغلال علاقات القوة والسلطة \استغلال المنصب

وهي العلاقات التي يكون فيها لأحد الطرفين سلطة على الطرف الآخر، بما في ذلك استغلال القدرة على التأثير والصلاحيات غير المباشرة. ويعني ذلك الاستناد إلى موقع أو منصب قوة أو سلطة يعي صاحبها/صاحبتها وجود امتيازات يمكن استخدامها لاستغلال الأشخاص أو إجبارهم/ن على الخضوع أفعال (جنسية أو غير جنسية) أو أفكار أو توجهات معينة أو التحرش بهم/ن أو/ والاعتداء عليهم/ن والتمييز ضدهم/ن أو التنمر بهم/ن أو ممارسة العنف الجنسي عليهم/ن والتلاعب بهم/ن أو تسخيرهم/ن للقيام بأعمال أو أفعال معينة غير راضيين عنها أو إلحاق الأذى بهم لاختلافهم/ن في الرأي أو المواقع السياسية المختلفة.

وتتخذ علاقات القوة والسلطة أشكال ومصادر مختلفة - سواء المباشر منها أو غير المباشر، وذلك يشمل ولا يقتصر على: منصب أو موقع سياسي أو مهني أو اجتماعي أو مادي أو معلوماتي أو مبني على أساس النوع والهوية الجندرية يمكن أن تقترن أي من الجرائم المعرفة في هذه السياسة باستغلال القوة\السلطة\ والمنصب، وفي هذه الحالة تضاعف عقوبة الجريمة الأصلية.

# الآليات و الإجراءات المتبعة في التحقيق



## الإبلاغ

- إلى إدارة المرصد المصري [info@eojm.org](mailto:info@eojm.org) تتقدم الشاكي/ة ببلاغ مكتوب أو شفاهي أو بالبريد الإلكتروني للصحافة والإعلام، وبمجرد ورود البلاغ، وفي حالة أن المشكوى في حقه/ا من موظفين/ات المرصد المصري، يتم إيقاف المشكوى في حقه/ا عن العمل حتى البت في الشكوى المعنية، وفي حالة أن المشكوى في حقه/ا تابع لمنظمة أخرى، يتم مخاطبة هذه المنظمة مع موافقة الشاكي/ة.
- لا توجد مدة زمنية محددة لإرسال الشكاوى والبلاغات لجهة التحقيق، والشاكي/ة هي/هو صاحب/ة القرار في تحديد موعد الشكاوى.
- يلتزم المرصد المصري بكافة معايير الخصوصية والسرية في التعامل مع الشكوى من عدم الإفصاح عن هوية الشاكي/ة أو الحدث أو أي معايير للحفاظ على الخصوصية أخرى تطلبها الشاكي/ة، كما تلتزم بعدم إفشاء أسرار التحقيق، والحفاظ على خصوصية المشكوى في حقه/ا لحين الانتهاء من التحقيق.
- يقوم بالتحقيق في الشكوى لجنة مكونة من أعضاء الإدارة التنفيذية ل المرصد المصري في سرية تامة، وفي حالة أن الشكوى تشمل عضوات وأعضاء الإدارة التنفيذية للمرصد المصري، أو توجيه الشكوى ضد أحد أفراد فريق العمل التي تربطهم صداقة شخصية بالإدارة، أو في حالة وجود شكوى من أفراد ذوي هويات جندرية أو ميول جنسية مختلفة، يتم تشكيل لجنة تحقيق خارجية للبت في الشكوى دون شمول اللجنة المعنية على أي من أعضاء/ عضوات الإدارة. يتم الاستعانة بأشخاص من منظمات نسوية خارجية لها باع في العمل على قضية جرائم العنف الجنسي.
- لا يعقد التحقيق إلا بعد موافقة الشاكي/ة على لجنة التحقيق.
- من حق الشاكي/ة في كل الأحوال طلب لجنة تحقيق خارجية لا تتضمن أحد من أعضاء او عضوات الإدارة التنفيذية للمرصد المصري، حتى وإن لم تنطبق على الشكوى الشروط المذكورة في البند السابق.
- يحق للشاكي/ة طلب حضور أخصائي نفسي/ة أثناء التحقيق.
- يفضل تنوع جنس أعضاء اللجنة بحيث لا تقتصر عضويتها على إناث أو ذكور فقط، كنوع من التمييز الإيجابي لصالح هوية الشاكي/ة، خاصة في وجود هويات جندرية مختلفة.
- في حالة أن الشكوى كانت ضد أحد موظفين/ات المرصد المصري أو المتطوعين/ات فيها ، يتم التحقيق بحضور مديره/ا المباشر.

● في حالة ثبوت صحة شكوى متعلقة بالعنف الجنسي ضد أحد موظفي/ات أو متطوعين/ات المرصد المصري، يتم فصله/ا على الفور وإبلاغ كافة الجهات والمجموعات التي تتعامل معها بالواقعة وفصل الموظف/ة أو المتطوع/ة



● فيما يتعلق بموظفي ات المرصد المصري، لا يجوز فصل الموظف/ة إلا بعد إيقافه/ا عن العمل لفترة محددة لحين الانتهاء من التحقيقات، وإذا صحت ثبوت الواقعة وجب أن تكون هناك مهلة زمنية لا تقل عن عشرة أيام من تاريخ آخر جلسة تحقيق، وبين قرار اللجنة حتى يتوفر له/ا الوقت الكافي للتحقيق والبحث والتقصي، ولإعطاء جميع الأطراف الفرصة لتقديم ما يعنى لهم من دفوع أو أسباب أو طلبات.

● يجب أن تصدر قرارات اللجنة مشتملة على الأسباب والدلائل التي استندت إليها.

# الجزاءات التي يتوجب تطبيقها




- تتدرج الجزاءات بين توجيه اللوم، والإنذار، والخصم، والفصل، مع مراعاة طبيعة كل شكوى وظروفها على حدى.
- في حالة اختيار الشاكي/ة اللجوء للإجراءات القانونية ضد أحد أعضاء / عضوات المرصد المصري بدون اللجوء لطريق الشكوى الإدارية، يجب فتح تحقيق إداري حول صحة الواقعة في كل الأحوال حفاظاً على توفير بيئة آمنة للعاملين والعاملات في الفريق، وتلتزم مؤسسة المرصد المصري بتوفير الدعم القانوني للشاكي/ة، ولو من خارج المكان إذا تعذر تقديم الدعم القانوني من أحد محامين/ات المرصد المصري.
- يتم اتخاذ الإجراءات القانونية من إبلاغ الشرطة وعمل محضر لها بناء على رغبة الشاكي/ة.



# بعض الملاحظات

—  
...



يجب التعامل مع هذه السياسة كونها ثقافة للمرصد المصري وللعاملين/ات بها، والشركاء والمجموعات التي يتم التعامل معهم بشكل فردي أو مؤسسي.

تقبل الشكاوى المقدمة في حق كل من موظف حالي/ موظفة حالية ضمن فريق عمل المرصد المصري - أحد عضوات الفريق الإداري - مدربة متعاقدة مع المرصد المصري - استشارية يستعين به/ا المرصد المصري. وعليه يكون لا يتم البت في شكاوى مقدمة خارج هذا النطاق في إطار تلك السياسة. ولكن يمكن التعامل مع الشكاوى الأخرى في إطار عمل المرصد المصري من تقديم الدعم القانوني والنفسي والطبي، إذا ما كان هناك شكاوى مرفوعة ضد أحد الأشخاص الذين/ اللواتي يعمل/ تعمل مع إحدى المجموعات التي نتعامل معها، وجب علينا إرسالها للمجموعة المعنية بعد استئذان الشاكي/ة.

يعد التحقيق في الشكاوى المرفوعة بمثابة تحقيقاً داخلياً، ومن ثم يجب احترام عدم نشر وقائعه. يتم إبلاغ المجموعات التي يتعامل معها من ثبتت إدانته/ا بنتائج التحقيق.

يتم تأريخ السياسة بعد مراجعتها واعتمادها كي تدخل حيز التنفيذ ويتم العمل بها؛ على أن تراجع سنويًا في ذات التاريخ.

يمكن إدخال تعديلات على السياسة خلال العام، إذا لزم الأمر، إما لتغليظ بعض الجزاءات أو في حال ورود شكاوى لم تتضمنها السياسة من قبل وتحديد الجزاء المناسب لها، ولحين اعتماد هذا الجزاء سيتم اتخاذ قرار بشأن المشكو/ة في حقه/ا لحين تمام إدراج الشكاوى والجزاء ضمن السياسة.

إذا كان هناك طرف شاهد/ة على واقعة تستوجب اتخاذ تدابير أو جزاءات من قبل إدارة المرصد المصري، ولم يتقدم الناجي/ة برفع شكاوى، فليس من حقه/ا التقدم برفع شكاوى نيابة عن الناجية، لكن وجب على الشاهد/ة التنويه عن تلك الواقعة لارتباط ذلك بهدف السياسة بتوفير بيئة عمل آمنة ولتفادي تكرار الواقعة ومنعًا لممارسة أي نوع من أنواع الابتزاز سواء من أطراف الواقعة أو من الشاهد/ة.

وعليه سيتم اعتبار ما يقوم به الشاهد/ة تقوم به الشاهد/ة تبليغ وليست شكاوى، ويتم التعامل مع التبليغ في إطار درء الضرر وعدم استمرار تلك الممارسات.

يجب الوضع في الاعتبار أن الأفعال/ الجرائم التي تم إدراجها في السياسة أو ما يستجد لا تسقط بالتقادم، وعليه يتم قبول الشكاوى من قبل إدارة المرصد المصري بشأن أي حدث تم في الماضي ولم يتم التبليغ عنه وقت وقوعه، وكذلك أي فعل ارتكب قبل إقرار واعتماد السياسة، ومن ثم تتم المحاسبة بأثر رجعي.

ما ورد في السياسة يعد أمثلة وليس حصراً للأفعال المتعلقة بالعنف والتمييز، وعليه، فإن السياسة تحتمل التعريفات الأوسع والقوس يشمل أمثلة أخرى يمكن إضافتها مع المراجعة الدورية للسياسة، أو توقيع الجزاء بشأنها إذا لم تكن مدرجة.



إن إقرار هذه السياسة واعتمادها يعد ميثاق شرف للعاملين/ات بالمرصد المصري وإدارتها، يرتضيه الجميع لضمان احترام الحقوق والواجبات، مما يستوجب من مقرها التمتع بالقابلية للتعلم، ومراجعة الذات حفاظاً على بيئة عمل صالحة وأمنة.

تم اعتماد هذه السياسة وبنودها والعمل بها منذ أغسطس 2019.

## عن برنامج ”العدالة الجندرية“

يسعى هذا البرنامج إلى تمكين الصحفيات والإعلاميات المصريات ورفع وعيهن للحصول على حقوقهن كاملة ودعمهن للوصول إلى مواقع صنع القرار داخل المؤسسات الصحفية والإعلامية، كما يهدف البرنامج إلى توعية المؤسسات الصحفية والإعلامية بكيفية توفير بيئة عمل آمنة ومراعية لمتطلبات النوع الاجتماعي، وأخيراً الضغط من أجل إصدار قوانين وتشريعات وسياسات لحماية النساء داخل المؤسسات الصحفية والإعلامية.

ولتحقيق هذه الأهداف يعمل البرنامج على مجموعة من الأنشطة، وهي:

- 1- المساهمة في تطوير إنتاج معرفي حول أوضاع النساء في الصحافة والإعلام.
- 2- رصد وتوثيق الانتهاكات التي تتعرض لها الصحفيات والإعلاميات وإصدار تقرير ربع سنوي بهذه الانتهاكات.
- 3- العمل على تقديم مقترحات قوانين للهيئات المعنية بتنظيم العمل الصحفي والإعلامي في مصر والسلطة التشريعية من أجل إيجاد بيئة أكثر أمنً واستقراراً للصحفيات والإعلاميات.
- 4- إقامة مجموعة من التدريبات وورش العمل للصحفيات والإعلاميات لتعريفهن بحقوقهن القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وتعريفهن بآليات الدعم الفني والتقني وأدوات ومهارات الأمان الرقمي.
- 5- توفير الدعم النفسي والقانوني للصحفيات والإعلاميات من خلال مجموعة من الأخصائيين النفسيين والمحامين المتواجدين في المرصد.